نقصانه بحسب قربه من مسامتها وبعده عنها واختلاف
اشكاله بسببها والحدس سرعة انتقال الذهن من المبادي
الى المطالب وسادسها قضايا قياساتها معها وهي
قضايا يحكم العقل بها بسبب واسطة يتصورها الذهن
عند تصور الطرفين مثل الاربعة زوج لانقسامها
بمتساويين فان انقسام متساويين وسط حاضر في
الذهن دائما عند تصور الاربعة والزوجية وانما
سميت بذلك لاقتران تصور الوسط فيها بتصور الطرفين
فعلم ان اليقينيات ست ووجه ضبطها مذكور في
المطولات ۞ والقياس المركب منها اي من هذه الستة
برهان والبرهان اما لمي بان يكون الحد الاوسط
فيه علة للنسبة اي لنسبة الاصغر الى الاكبر في الذهن
وفي الخارج كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن
الاخلاط محموم فعلته لثبوت الحمى فتعفن الاخلاط علة
في الذهن والخارج وانما سمي به لانه يعطي اللمية

مثل مقدمات اليقينيات الخمس المشاهدات ۞ العالم حادث وكل حادث مفتقر الى محدث ۞ ينتج فالعالم مفتقر الى محدث ۞

في الذهن والخارج او برهان اني بان يكون الحد الا
الاوسط علة للنسبة في الذهن فقط لا في الخارج
كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط في الذهن
لكن ليس علة له في الخارج بل الامر بعكس وغيرها اي
غير مواد اليقينية كما ذكره المصنف رحمه الله ستة ايضا
فاولها مشهورات وهي المقدمات اعترف بها
الجمهور اما لمصلحة عامة نحو العدل حسن او لرقة
قلب نحو مراعاة الفقراء محمودة او لحمية نحو كشف
العورة مذموم فالحكم بالمشهورات راجع الى العادات
خلاف الاوليات وثانيها مسلمات وهي قضايا ياخذ
احد الخصمين مسلمة من صاحبه ليبني عليها الكلام
بان يكون مسلمة بين اهل تلك المخاصمة حقة كانت
او باطلة مثل تسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه
وثالثها مقبولات وهي قضايا تقبل من شخص معتقد
فيه بسبب من الاسباب مثل المعجزات والكرامات فالا

Copyright © King Saud University